

معاهدة تجارة الأسلحة
23 Avenue de France
CH-1202 Geneva
29 يوليو/تموز 2020

إلى: ممثلي الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة

السادة ممثلي الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة

الموضوع: مسودة قرارات المؤتمر السادس للدول الأطراف للنظر فيها واعتمادها من خلال الإجراء الصامت

القرار رقم 13: إنشاء منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة

1. أشير إلى خطابي المؤرخ 10 تموز/يوليو الذي يؤكد قرار انعقاد المؤتمر السادس للدول الأطراف من خلال إجراء مكتوب واتخاذ القرارات من خلال الإجراء الصامت، في ضوء عدم اليقين المتعلق بانتشار فيروس كوفيد-19 والقدرة على عقد اجتماعات كبرى.

2. وأقدم هنا مسودة القرار التالي إلى الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة للنظر فيه واعتماده من خلال الإجراء الصامت طبقاً لما تنص عليه القاعدة 41(3) من النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة، في موعد أقصاه 20 يوماً، بدءاً من 29 تموز/يوليو 2020 وحتى 17 آب/أغسطس 2020.

القرار رقم 13 للمؤتمر السادس للدول الأطراف

الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة:

أ. تنشئ منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة لكي يعمل بموجب الاختصاصات، التي يتضمنها المرفق أ من تقرير الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى الدول الأطراف والدول الموقعة بخصوص الاجتماع غير الرسمي الأول بشأن تبادل المعلومات حول تحويل الوجهة (المُتضمن في الوثيقة ATT/CSP6.DIEF/2020/CHAIR/632/Conf.DIEFToRs).

ب. تفوض رئيس المؤتمر السابع للدول الأطراف بتنظيم الاجتماع غير الرسمي الأول لمنتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة في حدود الفترة الزمنية والموازنة المحددتين لاجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة في عام 2021 وبما يتفق مع الاختصاصات.

ج. تقرر أن يستعرض المؤتمر الثامن للدول الأطراف مدى فائدة منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة.

3. في حالة موافقة إحدى الدول الأطراف على القرار المقترح، ينبغي على الدولة التزام الصمت ولا يوجد إجراء مطلوب منها.

4. أما في حالة وجود اعتراض للدولة على هذا القرار المقترح، فيجب على الدولة المعنية أن تقدم لي رداً كتابياً، في وقت مناسب، من خلال أمانة معاهدة تجارة الأسلحة على العنوان info@thearmstradetreaty.org. يجب أن تحقق الإجابة المكتوبة ما يلي:

أ. تحدد بوضوح القرار الذي تعترض عليه الدولة الطرف من خلال إدخال 'القرار رقم 13: إنشاء منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة' في الاستجابة المكتوبة؛
ب. تحديد الطبيعة المحددة للاعتراض بوضوح.

5. وسوف أنظر في الاعتراض بالتشاور مع الدولة الطرف المعنية في محاولة لتحقيق التوافق حول القرار.
6. وفقاً للقاعدة 41(3) من النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة، بمجرد انقضاء الموعد النهائي للإجراء الصامت، سوف أخطر الدول الأطراف، بصفتي الرئيس المعين، بما إذا كان القرار قد اعتمد أم لا. إذا كُسرَ الإجراء الصامت، سوف أقوم بإبلاغ الدول الأطراف وتُوجَل المسألة للنظر فيها من قِبَل المؤتمر في جلسته العادية التالية، وهي المؤتمر السابع للدول الأطراف.
7. في حالة اعتماد القرار من خلال الإجراء الصامت، سوف يتم تضمينه في التقرير النهائي للمؤتمر السادس للدول الأطراف.
8. وأستغل هذه الفرصة لكي أؤكد مجدداً على احترامي الفائق.

المخلص،



السفير فيديريكو فيلجاس
الرئيس المعين: المؤتمر السادس للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة
